

كانوا ذاهبين للعمره وواحد منهم أهدى لهم إزار ورداء فما الحكم ؟

| الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

حاتم يسأل يقول ذهينا مرة عمره مع مجموعة شباب واحد من الشباب دفع عنهم جزاه الله خير الذي شرى لكم هذه الرداء والازار هو مأجور بشرائه و عمرتكم صحيحة ولكم اجركم وله اجره هو بتتصدقه او باهدائه لكم هذه المنام او هذا الاحرام الذي هو الازاء والرداء و مأجور - [00:00:00](#)

جهة اهداه وانتم من جهة عمرتكم صحيحة ولا حرج عليكم في ذلك ولا شيء احسن الله - [00:00:20](#)